



جمهورية مصر العربية
رئيس الجمهورية

السنة الخامسة عشر
العدد ٣٦ طابع
٢٩ رجب ١٩٧٢
٧ سبتمبر ١٩٧٢

الجريدة الرسمية

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٠١٤٤-١٩٧٢

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٥ لسنة ١٩٧٢

بتخصيص نسبة الـ ١٥٪ من أرباح الشركات الواقعة بمنطقتي شرق الاسكندرية ودمياط
المخصصة لخدمات الاجتماعية المركزية والإسكان للعاملين بها للصرف منها على خدمات هاتين المنطقتين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن قواعد توزيع واستخدام نصيب العاملين بشركات
القطاع العام في الأرباح ؛

قرر :

مادة ١ - تخصيص حصة المشرة في المائة المخصصة لخدمات الاجتماعية المركزية للعاملين وكذلك حصة
الخمس في المائة المخصصة لخدمات الاجتماعية وخدمات الإسكان من أرباح شركات القطاع العام الواقعة بمنطقتي
شرق الاسكندرية ودمياط وذلك للصرفها على خدمات هاتين المنطقتين اعتباراً من تاريخ العمل بميزانيات هذه
الشركات عن السنة المالية ١٩٧٢/١٩٧١

مادة ٢ - يتم التصرف في المبالغ المشار إليها في المادة الأولى بقرارات تصدر من مجالس لخدمات تشكل
بقرار من رئيس الجمهورية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٧٢/٦٥